الأمم المتحدة



Distr.: General
12 March 2021

القرار 2566 (2021)

الذي اتخذه مجلس الأمن في 12 آذار/مارس 2021

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة وبياناته الرئاسية والصحفية الصادرة بشأن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه إزاء تدهور الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى بسبب هجمات الجماعات المسلحة قبل الانتخابات التي جرت في 27 كانون الأول/ديسمبر 2020 وبعدها،

وإذ يدين بأشد العبارات انتهاكات الاتفاق السياسي لتحقيق السلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى (”اتفاق السلام“) وأعمال العنف التي ارتكبتها جماعات مسلحة وميليشيات أخرى، بما فيها أعمال العنف الرامية إلى عرقلة العملية الانتخابية، والتحريض على الكراهية والعنف بدوافع عرقية ودينية، وانتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، بما فيها تلك المرتكبة ضد الأطفال وتلك التي تنطوي على العنف الجنسي والعنف الجنساني في سياق النزاع، وكذلك العنف الموجه ضد المدنيين من قبائل بعينها، ما يؤدي إلى وقوع القتلى والجرحى ونزوح السكان،

وإذ يحيط علما بقرار المحكمة الدستورية لجمهورية أفريقيا الوسطى المؤرخ 18 كانون الثاني/يناير 2021، الذي بت في الطعون المتعلقة بالانتخابات وأعلن انتخاب الرئيس تواديرا، *وإذ يدعو* جميع أصحاب المصلحة إلى احترام قرار المحكمة الدستورية، وإعادة تأكيد الالتزام بتوطيد الديمقراطية وسيادة القانون في جمهورية أفريقيا الوسطى، والإسهام في إتمام العملية الانتخابية بشكل سلمي وموثوق،

وإذ يرحب بخارطة الطريق للحوار التي اقترحها الرئيس تواديرا *ويدعو* إلى أن تتخذ حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى وجميع الأطراف السياسية الفاعلة خطوات ملموسة للمشاركة بفعالية في الحوار وحل القضايا العالقة وإتمام العملية الانتخابية من خلال تنظيم انتخابات تشريعية ومحلية، *وإذ يؤكد من جديد* أن الانتخابات الشاملة والحرة والنزيهة والشفافة والسلمية وذات المصداقية التي تنظم في أوانها، والتي لا يعكر صفوها نشر معلومات مضللة وغير ذلك من أشكال التلاعب بالمعلومات، هي وحدها التي يمكن أن تحقق الاستقرار الدائم في جمهورية أفريقيا الوسطى، بما في ذلك من خلال المشاركة الكاملة والمتساوية والمجدية





للمرأة، ***وإذ يؤكد من جديد*** أهمية مشاركة الشباب، ***وإذ يشجع*** سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على أن تعزز، بدعم من الشركاء المعنيين، مشاركة الأشخاص المشردين داخليا واللاجئين وفقا لدستور جمهورية أفريقيا الوسطى،

وإذ يحث جميع الأطراف الموقعة على اتفاق السلام على الوفاء التام بالتزاماتها والانضمام إلى مسيرة الحوار والسلام، ***وإذ يشدد*** على الحاجة الماسّة والضرورة الملحّة لإنهاء الإفلات من العقاب في جمهورية أفريقيا الوسطى وتقديم مرتكبي انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان إلى العدالة، ***ويشجع*** في الوقت نفسه السلطات الوطنية على مواصلة جهودها لتفعيل لجنة الحقيقة والعدالة والجبر والمصالحة،

وإذ يرحب بالبيان الصادر عن مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي عقب اجتماعه بشأن جمهورية أفريقيا الوسطى في 16 شباط/فبراير 2021، ***وإذ يرحب أيضا*** باجتماع رؤساء الدول الذي عقد في لواندا في 29 كانون الثاني/يناير 2021، ***وإذ يشجع*** على التعبئة المستمرة والمنسقة للمنطقة، ولا سيما الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، بهدف تعزيز الحوار وتخفيف حدة التوتر والسعي إلى إيجاد حلول سياسية متضافرة للأزمة،

وإذ يعرب عن القلق الشديد إزاء الحالة الإنسانية المتردية في جمهورية أفريقيا الوسطى وآثار الحالة الأمنية على وصول المساعدات الإنسانية، وإذ يدين بأشد العبارات تزايد الهجمات على العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية، ***وإذ يشدد*** على الاحتياجات الإنسانية الراهنة لما يفوق نصف سكان البلد، بما فيهم المدنيون المهددون بالعنف، وعلى حالة الأشخاص المشردين داخليا واللاجئين المثيرة للجزع، ***وإذ يرحب*** بالتعاون بين البعثة المتكاملة ووكالات الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والبنك الدولي والشركاء التقنيين والماليين لجمهورية أفريقيا الوسطى والمنظمات غير الحكومية لدعم الجهود الإنمائية والإنسانية في جمهورية أفريقيا الوسطى وتكييفها مع جائحة كوفيد-19، التي زادت من تفاقم مواطن الضعف القائمة، ***وإذ يدعو*** الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية إلى الإسراع بتلبية الاحتياجات الإنسانية المحددة في خطة الاستجابة الإنسانية من خلال زيادة تبرعاتها وإلى كفالة الوفاء بجميع تعهداتها بالكامل وفي الوقت المناسب،

وإذ يؤكد الدور القيم الذي تضطلع به لجنة بناء السلام في تقديم المشورة الاستراتيجية، وتقديم الملاحظات لينظر فيها مجلس الأمن، ودعم اتباع نهج أكثر اتساقا وتنسيقا وتكاملا في الجهود الدولية لبناء السلام، ***وإذ يشجع*** الشركاء المعنيين على دعم جهود سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى في إطار الاستراتيجية الوطنية لتحقيق الإنعاش وتوطيد السلام من أجل إرساء أسس السلام الدائم في جمهورية أفريقيا الوسطى والتنمية المستدامة لجميع مناطق البلد، لتعزيز فوائد السلام التي تعود على السكان والمشاريع الإنمائية، بما في ذلك الاستثمارات البالغة الأهمية في الهياكل الأساسية،

وإذ يدين بأشد العبارات جميع الاعتداءات والاستفزازات وأعمال التحريض على الكراهية والعنف التي تتعرض لها قوات بعثة الأمم المتحدة المتكاملة والقوات الدولية الأخرى على يد الجماعات المسلحة وغيرها من الجناة، ***وإذ يحيي*** ذكرى أفراد البعثة الذين ضحوا بأرواحهم خدمة للسلام، ***ويشدد*** على أن الاعتداءات التي تستهدف حفظة السلام يمكن أن تشكل جرائم حرب، ***وإذ يدعو*** جميع الأطراف إلى أن تحترم احتراما تاما ما يقع عليها من التزامات بموجب القانون الدولي الإنساني، ***وإذ يحث*** سلطات جمهورية

أفريقيا الوسطى على العمل مع البعثة المتكاملة لتعزيز سلامة وأمن أفراد البعثة، بما في ذلك تمشيا مع القرار 2518 (2020)، وعلى اتخاذ جميع التدابير الممكنة لإلقاء القبض على الجناة ومحاكمتهم،

وإذ يحيط علما بتقرير الأمين العام المؤرخ 16 شباط/فبراير 2021 (S/2021/146)، الذي يوصي بزيادة قدرها 2 750 فردا من الأفراد العسكريين و 940 فردا من أفراد الشرطة، بهدف تمكين البعثة من تعزيز قدرتها على منع حدوث مزيد من التدهور في الحالة الأمنية وعكس اتجاهه، مع تهيئة البيئة اللازمة للدفع قدما بالعملية السياسية،

وإذ يؤكد من جديد المبادئ الأساسية لحفظ السلام، من قبيل موافقة الأطراف، والحياد، وعدم استعمال القوة، إلا في حالة الدفاع عن النفس والدفاع عن الولاية، ***وإذ يسلّم*** بأن ولاية كل بعثة من بعثات حفظ السلام تُحدّد بحسب حاجة البلد المعني ووضعه، ***وإذ يشدد*** على أن الولايات التي يأذن بها تتسق مع المبادئ الأساسية، ويؤكد مجددا أن مجلس الأمن يتوقع إنجاز الولايات التي يأذن بها إنجازا تاما، ***وإذ يشير*** في هذا الصدد إلى قراره 2436 (2018)،

وإذ يحيط علما بطلب سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى رفع حظر توريد الأسلحة وبالمواقف التي أعربت عنها الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، وإذ يؤكد من جديد استعداده لاستعراض تدابير حظر توريد الأسلحة، من خلال جملة أمور منها تعليقها أو رفعها تدريجيا، في ضوء التقدم المحرز بخصوص النقاط المرجعية الرئيسية التي حددها مجلس الأمن، وإذ يؤكد ضرورة أن تكفل سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى الحماية المادية للأسلحة والذخيرة والمعدات العسكرية المنقولة إلى نطاق سيطرتها، ومراقبتها وإدارتها وتعقبها والمساءلة بشأنها،

وإذ يقرر أن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى لا تزال تشكل خطرا يتهدد السلام والأمن الدوليين في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

1 - ***يقرر*** زيادة الحجم المأذون به لعنصر البعثة العسكري بـ 2 750 فردا وزيادة الحجم المأذون به لعنصر البعثة الشرطي بـ 940 فردا، انطلاقا من المستويين الحاليين المأذون بهما في الفقرة 27 من القرار 2552 (2020)؛

2 - ***يشدد*** على أن هذه التعزيزات تهدف إلى تعزيز قدرة البعثة على أداء المهام التي لها الأولوية في إطار الولاية المنوطة بها في السياق المتطور حاليا، ولا سيما حماية المدنيين وتيسير وصول المساعدات الإنسانية، وإلى تمكين البعثة من تعزيز قدرتها على منع حدوث مزيد من التدهور في الحالة الأمنية وعكس اتجاهه، مع تهيئة البيئة اللازمة للدفع قدما بالعملية السياسية، ***ويشدد كذلك*** على أن هذه القدرات الجديدة ليست بديلا عن تحمل السلطات الوطنية المسؤولية الرئيسية عن الدفع قدما بعملية السلام وحماية السكان، ***ويلاحظ*** أنه ينبغي أن يجري نشر هذه التعزيزات بالتتابع من خلال اتباع نهج تدريجي، ***ويشير*** إلى أهمية التعاون بين البعثة المتكاملة وسلطات جمهورية أفريقيا الوسطى تمشيا مع ولايتها، ***ويطلب*** إلى الأمين العام أن يستعرض التنفيذ والأداء والضرورة قبل كل مرحلة في إطار التقارير المطلوبة في الفقرة 54 من القرار 2552 (2020)، وأن يدرج في تقريره الذي سيصدر في 11 تشرين الأول/أكتوبر 2021 اقتراحا بشأن التشكيل العام لقوة البعثة المتكاملة؛

3 - ***يطلب*** إلى الأمين العام أن يكفل التقيد في القرارات المتعلقة بنشر جميع الأفراد في البعثة المتكاملة بما يلي:

'1' متطلبات الأداء في مجال حفظ السلام بموجب القرارين 2378 (2017) و 2436 (2018)، بما في ذلك زيادة استخدام نظام تأهب قدرات حفظ السلام لضمان استقدام الأفراد النظاميين المؤهلين والاحتفاظ بهم؛

'2' تنفيذ القرار 2518 (2020)، بما في ذلك اتخاذ جميع التدابير المناسبة لتعزيز سلامة وأمن أفراد البعثة المتكاملة؛

'3' تنفيذ القرار 1325 (2000) والقرارات اللاحقة بشأن المرأة والسلام والأمن، بما في ذلك بالسعي إلى زيادة عدد النساء في البعثة المتكاملة بما يتماشى مع القرار 2538 (2020)، ***ويطلب*** كذلك أن يكفل هذا النشر المشاركة الكاملة والمتساوية والمجدية للمرأة في جميع جوانب العمليات؛

'4' سياسة الأمم المتحدة بعدم التسامح إطلاقا إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وكذلك أحكام القرار 2272 (2016)؛

4 - ***يقرر*** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.
